(١٢)

فهرس القواعد الفقهية (مرتب أبجديًا)

المسألة	جزء/ صفحة
المفسر يقضي على المجمل، والعام يطلق ويراد به الخاص	٤١/٣
إذا نسخ الوجوب بقي التخيير	٩/٤
لا يلزم في نفي الأخص نفس الأعم	١٧/٤
المعنى إذا كان أوسع من الاسم كان الحكم للمعنى	٤٣/٤
كل ما ثبت يقينًا لا يرفع بالشك	٤٣/٤، ٣٥٧/٩، ٦٣/١٤، ٦٥
متى دار الحكم بين كونه تعبدًا وبين كونه معقول المعنى فالثاني أولى؛ لندرة التعبد بالنسبة إلى الأحكام المعقولة المعنى	٢٤٣/٤
دفع أعظم الضررين باحتمال أخفهما	٤٠٦/٤
تقديم أعظم المصلحتين	٤٢٧/٤
الحقوق إذا وُجدت لا يسقطها الأداء	١١٢/٦
العلة إذا أنيط بها الحكم إذا وجدت لزم الحكم	١١٣/٦
ما كان من الفرض فهو فرض	٦/ ٥٩٣

كل امرأتين لو قدرت إحداهما ذكرًا لم يحل له نكاح الأخرى فلا يجوز الجمع بينهما	٣٣٢/٢٤
التزويج يضمن بنفسه لا بالعوض فيه	٣٤١/٢٤
الخطأ والنسيان ليسا في إتلاف الأموال	٣٣١/١٢
الأعمال إذا تركت لعلة وزالت العلة، أنه لا بأس بإعادة العمل	٥٥٣/١٣
لأهل العلم الاجتهاد في النوازل بما لا نص فيه من كتاب ولا سنة	٦٥١/١٨

obeikandl.com

المسألة	ينقل إلى	جزء/ صفحة
أقل مراتب الحلال أن يستوي فعله وتركه فيكون مباحًا	أصول فقه	١٤/ ٣٧
المكروه ترجح تركه على فعله والمندوب ترجح فعله على تركه	أصول فقه	١٤/٣٧
الأيمان على نية المحلوف له	أيمان ونذور	٣٢/ ٥٧
من آل فعله إلى محرم وإن لم يقصد فهو كمن قصده وتعمده في الإثم	أصول فقه	٢٨/ ٢٤٤
لا يجمع بين مفترق ولا يفرق بين مجتمع		١٠/٣٧٦
نزول الفرض لا يعني سقوط آخر		١٠/٦٢٢
الجمع أولى من الترجيح		٢٣/٤٢١
إذا كان الإثم حرامًا فما حصل فيه الإثم فهو حرام		٢٧/٢٩
الكفر والإيمان طريقهما الاعتقاد والقول		٢٧/٣٠
ما أسكر كثيره فقليله حرام		٢٧/٤٢، ١١٧
التعبد لا يقع إلا بمعلوم		٢٧/١١٨
القديم يدعو إلى الكثير		٢٧/١٢٣
كل مسكر فهو حرام		٢٧/١٥١

المسألة		جزء/ صفحة
كل ما أباح الله تعالى في أكله وشربه فوقع منه لشاربه أو آكله سكر فهو غير مأثوم إلا أن يتعمد شربه لذهاب عقله		١٧٤/٢٧
حكم الحاكم ينفذ في الظاهر، ولا يخرج الأمر عما هو عليه في الباطن		٥٤٢/٣٢، ٥٤٥
يجوز أن يفعل الفاعل ما لم يفعله الشارع إذا كان فيه مصلحة في وقته واحتياط للدين		٥٦٢/٣٢
من استعجل شيئًا قبل وجوه خُرِّم منه		٤٣٥/٢٦، ٦٠٣
ما طهره الماء جاز الانتفاع به		٢٧/١٦
ما طهره الماء جاز الانتفاع به		٢٧/١٦
من استعجل شيئًا قبل وجوبه حُرِّم منه		٤٣٥/٢٦، ٦٠٣